

**جمع العدة لفهم العمدة، لمحمد بن عبد الدائم بن موسى العسقلاني  
البرماوي، المتوفى سنة ٥٨٣١هـ، باب الوصايا من كتاب البيوع؛  
دراسة وتحقيقاً**

**أ. منال بنت عبد الله بن وصل السلمي\*، د. فاطمة فائز الشهري\*\***

اعتمد للنشر في ١٠/٨/١٤٤٤هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سلم البحث في ١٨/٧/١٤٤٤هـ

**ملخص البحث:**

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، نبينا محمد وعلى آله وصحبه.. أما بعد: فهذه البحث تحقيقاً (لباب الوصايا) وهو مستل من رسالة الماجستير والتي هي تحقيق لمخطوط، (جمع العدة لفهم العمدة) للإمام: محمد بن عبد الدائم البرماوي رحمه الله، من باب الوصايا من كتاب البيوع إلى باب الزنا من كتاب الحدود، دراسةً وتحقيقاً. وقد تضمن هذا البحث: مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة: اشتمل المبحث الأول على: نبذة مختصرة عن الإمام: محمد بن عبد الدائم البرماوي، وفيه خمسة مطالب: الأول: في اسمه ونسبه ونشأته وعصره. والثاني: أبرز شيوخه وتلاميذه ومؤلفاته. والثالث: ثناء العلماء عليه. والرابع: وفاته. أما المبحث الثاني: فهو نبذة مختصرة عن كتاب (جمع العدة لفهم العمدة). وفيه مطلبان. الأول: في توثيق نسبة الكتاب للمؤلف. والثاني: منهج المؤلف في كتابه. أما المبحث الثالث: فهو للتحقيق، وقد اعتمدت فيه على نسخة إسبانية؛ توجد في مكتبة (اسكوريال) ونسخة مكتبة الأزهر، وهو في باب (الوصايا)، ثم الخاتمة، وأهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها من خلال هذا البحث.

**Abstract:**

Thank God alone, and pray and peace for those who do not prophet thereafter, our prophet Muhammad and his God and his companion. This research is based on the Master's thesis, which is an investigation of a manuscript (the collection of the number to understand the mayor) of Imam: Mohammed bin Abdul-Daim al-Bermawi, from the door of the testaments from the book of voluntary sales to the door of adultery from the book of frontiers, study and investigation. This research included: an introduction, three investigations and a conclusion: the first research included: a brief brief about Imam: Mohammed bin Abdul-Daim al-Bermawi, with five demands: the first: in his name, descent, origin and age. Second, he highlighted his elders, pupils and writers. The third: scientists' praise for it. Fourth: his death. The second research is a brief repudiation of a book (collecting numbers to understand the mayor). It has two requirements. I: In

\* باحثة بتخصص الكتاب والسنة، كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية، جامعة جدة.

\*\* عضو هيئة التدريس، كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية، جامعة جدة.

documenting the author's percentage of the book. The second: the author's curriculum in his book. The third research is for the investigation, in which it relied on a Spanish version; It is found in the Escorial Library and the Al-Azhar Library copy, and it is in the Wills door, and then the finale, and the most important findings and recommendations I have reached from this research.

## المقدمة:

إنَّ الحمد لله؛ نحمدهُ ونستعينه ونستغفره ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يُضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلّم تسليمًا كثيرًا. أما بعد: فإنَّ علمَ الحديث من أشرف العلوم؛ لأنه يتعلق بالسنة النبوية المطهّرة، والتي هي المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي؛ ولذا اشتدَّت عناية علماء المسلمين بها عمومًا، والمحدثين على وجه الخصوص؛ فإنهم لم يدخروا وسعًا ولم يألوا جهدًا في سبيل المحافظة عليها، وإبقائها سليمةً من تحريف الغالين، وتأويل الجاهلين، وانتحال المبطلين، فوضعوا لذلك منهجًا علميًا متميزًا وفريدًا، كان هو المعيار الذي تُوزن به الأخبار، وكثرت الكتب في علم الحديث مع تنوع الأساليب في طرح مسائله وشرح مصطلحاته وترتيب أنواعه، حتى وصل إلينا هذا العلم جامعًا بين الأصالة والتجديد.

وبهذا العلم تمَّ حفظ الدين الإسلامي من التحريف والتبديل؛ فقد نقلت الأمة الحديث النبوي بالأسانيد، وميز العلماء به الصحيح من السقيم، ولو لا هذا العلم لالتبس الحديث الثابت بالمكذوب والمردود، وضاع الدين.

وقد بيّن العلماء أهمّيته؛ فهذا العلامة ابن الصلاح يقول: "هذا، وإنَّ علمَ الحديث من أفضل العلوم الفاضلة، وأنفع الفنون النافعة، يحبُّه ذكور الرجال وفحولتهم، ويعنى به محققو العلماء وكملتهم، ولا يكرهه من الناس إلا رذالتهم وسفلتهم؛ وهو من أكثر العلوم تولجًا في فنونها، لا سيّما الفقه الذي هو إنسان عيونها؛ ولذلك كثر غلطُ العاطلين منه من مصنفي الفقهاء، وظهر الخلل في كلام المخلين به من العلماء"<sup>(١)</sup>.

وقال الحافظ ابن حجر: "وإنما صار أكثر، لاحتياج كلِّ من العلوم الثلاثة إليه: أمّا الحديث فظاهر، وأمّا التفسير فإنَّ أولى ما فسّر به كلام الله تعالى ما ثبت

(١) ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، تحقيق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر-سوريا، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م، (ص:٥).

عن نبيه ﷺ، ويحتاج الناظر في ذلك إلى معرفة ما أثبت مما لم يثبت، وأما الفقه فلاحتياج الفقيه إلى الاستدلال بما ثبت من الحديث دون ما لم يثبت، ولا يتبين ذلك إلا بعلم الحديث<sup>(١)</sup>.

وقال الحافظ العراقي رحمه الله: "فعلمُ الحديثِ خطيرٌ وقَعُهُ، كثيرٌ نفعُهُ، عليه مدارُ أكثرِ الأحكامِ، وبه يُعرفُ الحلالُ والحرامُ، ولأهله اصطلاحٌ لا بدُّ للطالبِ من فهمه، فلهذا نَدَبٌ إلى تقديمِ العنايةِ بكتابِ في علمه"<sup>(٢)</sup>.

ومما لجأ إليه العلماء في العصور المتأخرة لخدمة علم الحديث؛ تحقيقُ المخطوطات، فهو الإرث الذي لا ينقطع رغبة في خدمة سنة رسول الله ﷺ، والخوض في تجربة التحقيق العلمي الموثق القائم على أصول التحقيق السليم، واكتساب مهارات جديدة، وعلوم جديدة مساهمة في إحياء التراث الإسلامي؛ لذا عازمتُ مُستعينةً بالله على المشاركة في تحقيق جزءٍ من مخطوط (جمع العدة لفهم العمدَة) للعلامة محمد بن عبد الدائم البرماوي المتوفى سنة ٥٨٣١هـ، من باب الوصايا من كتاب البيوع إلى نهاية باب القتل والزنا من كتاب الحدود، دراسةً وتحقيقاً؛ ليكون موضوعاً لبحثي في مرحلة الماجستير، وأسأل الله تعالى العون والتوفيق والسداد.

**أهمية الموضوع وأسباب اختياره:**

لقد تميَّز هذا الكتاب بقيمة علمية تدفع طالب العلم إلى الاعتناء به، وتحقيقه حيثُ يعتبر هذا الشرح من أهم الشروح التي تناولت عمدة الأحكام للمقدسي، وذلك لكون الشارح من المتأخرين، حيث عاش في نهاية القرن الثامن وبداية التاسع الهجري معاصراً للحقبة الزمنية التي نشط فيها علم الحديث في مصر، والشام، والمغرب، وبرز عددٌ من العلماء كابن حجر، والعراقي، وغيرهما، لذا فقد رغبت في مواصلة تحقيق جزءٍ منه لعدة أسباب منها:

- ١- خدمة السنة النبوية المشرفة.
- ٢- خوض غمار التحقيق العلمي، واكتساب مهارات جديدة من خلال التعرف إلى المخطوطات وكيفية التحقيق.
- ٣- أن هذا الكتاب لم يُخدم حتى الآن، فهو لا يزال مخطوطاً وفي إخراجة إضافة علمية كبيرة للمكتبة الإسلامية.

(١) ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، تحقيق ودراسة: ربيع بن هادي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، السعودية، ط١، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م (١/٢٢٧).

(٢) زين الدين العراقي، شرح التبصرة والتذكرة، تحقيق: عبد اللطيف الهميم-ماهر ياسين فضل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م، (١/٩٧).

٤- أن هذا المخطوط هو شرح لكتاب (عمدة الأحكام من كلام خير الأنام) للحافظ عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، وهو من أهم مختصرات كتب أحاديث الأحكام خصوصاً للمبتدئين، ولذا شرح الكتاب بشروح كثيرة جداً، لكن أكثرها إما مخطوط أو مفقود.

٥- المشاركة في إحياء التراث الإسلامي وجعله في متناول أيدي طلاب العلم.

٦- أن هذا المخطوط قد استوفى أهم ما ينبغي أن يشتمل من شرح السنن، وأحاديث الأحكام، بأسلوب سهل رصين بعيد عن التطويل الممل، والاختصار المخل، فخرج هذا الشرح يسد فراغاً في المصنفات الحديثية، ويقدم للمختصين نتائج جهد من جهود علماء القرن التاسع.

٧- تنمية ملكة الصنعة الحديثية العلمية دراسة وتحقيقاً.

٨- مكانة المؤلف العلمية، فقد عرف بنتاجه العلمي في علوم متنوعة منها؛ الفقه وأصوله، والحديث، والنحو.

٩- مكانة الحافظ عبد الغني المقدسي العلمية، إذ إنه من العلماء المتقدمين الذين كان لهم دور بارز بإثراء المكتبة الإسلامية بالعلم النافع، فقد كان إماماً في الحديث وعلومه، وله إسهامات في الفقه، فله الكثير من المصنفات التي تداولها العلماء وتناولوها بحثاً ودراسة.

١٠- كثرة المعتنين بأصل الكتاب والقيمة الرفيعة له، والتي تزيد من قيمة هذا الشرح.

#### مشكلة البحث:

يُعدُّ شرح البرماوي من الشروح المهمة لعمدة الأحكام للمقدسي، ويُخشى إن بقي مخطوطاً أن يُفقد كما فقد غيره من كتب تراثنا الإسلامي العريق، فالحاجة ماسة إلى تحقيقه تحقيقاً علمياً، ونشره لتعم الفائدة به.

#### حدود البحث:

تحقيق ودراسة مخطوط (جمع العدة لفهم العمدة) لمحمد بن عبد الدائم البرماوي، من باب الوصايا من كتاب (البيوع) إلى باب القتل والزنا من كتاب (الحدود)، ويشمل (٤١) لوحاً من المخطوطة الإسبانية.

#### الدراسات السابقة:

١- رسالة ماجستير للطالبة: وسام الشوّا، بجامعة جدّة، من بداية المخطوط إلى نهاية باب المواقيت من كتاب الصلاة، وهي في طور الإعداد.

٢- رسالة ماجستير للطالبة: سهام العنزي، بجامعة جدّة، من باب فضل الجماعة

ووجوبها من كتاب الصلاة إلى نهاية باب الوتر من كتاب الصلاة، وتمت مناقشتها.  
 ٣- رسالة ماجستير للطالبة: حنين صندوقي، بجامعة جدة، من باب الجمع بين الصلاتين من كتاب الصلاة إلى نهاية باب ما يلبس المحرم من الثياب من كتاب الحج، وتمت مناقشتها.

٤- رسالة ماجستير للطالبة: رويدا عبد الله القرموشي، بجامعة جدة، من باب الفدية من كتاب الحج إلى باب اللقطة من كتاب البيوع، وهي في طور الإعداد.  
**وصف المخطوط:**

يوجد نسختان خطيتان للكتاب، وصفهما كما يلي:

#### النسخة الأولى:

نسخة إسبانية توجَد في مكتبة (إسكوريال) في مدينة مدريد، وهي نسخة كاملة، وقد اعتمدها الأصل في عملي هذا، وذلك لتوثيقها، وقلة التصحيف فيها، فقد كُتبت في حياة المؤلف وبإذن منه، ورمزت لها بحرف (س) ووصفها كالآتي:  
 عدد ألواحها (٢٨٣) لوحًا، خطها واضحٌ عاديٌّ مقروء، عدد الأسطر فيها (٢٧) سطرًا، وعدد الكلمات تتراوح بين (١٢-٢٠) كلمة، وقد انتهى المؤلف من تأليفها في (١٥) ذو القعدة سنة (٨٠٦هـ)، وقد أملاها الناسخ علي بن عمر من شيخه محمد بن عبد الدائم البرماوي، يوم الثلاثاء الموافق (٢٣) شعبان من سنة (٨٢٠هـ)، وكتب في أوله: (وبعد: فلما يسر الله تعالى / وكم له من سوابغ إنعام بتمام أرجوزتي المسماة بالزهر البسام فمن حوته عمدة الأحكام من الأنام ومن شرحها الكاشف عن مكنون أسرارها التمام، أحببت أن أتبعها بجمع فوائد توضح من المتون غريبها ومشكلها). وكتب في آخره: (وكان بعض الرواة ذكر الثمانمائة بأكثر أو أقل منها لعدم تحققه الثمانمائة والله أعلم بالصواب).

#### النسخة الثانية:

نسخة مكتبة الأزهر، من كتب المرحوم حسن جلال باشا هديّة للجامع الأزهر، تطبيقاً لوصيته على جلال الحسيني ١٣٣٧هـ، رمزت لها بحرف (ز) ووصفها كالآتي:

عدد ألواحها (١٥٠) لوحًا، خطها واضحٌ وعاديٌّ مقروء، عدد الأسطر من (٢٦-٢٣) سطرًا، وعدد الكلمات تتراوح بين (١٢-٢٠) كلمة، وهي نسخة ملوثة، وهي نفس النسخة الموجودة في مكتبة جامعة الملك سعود، وقد تم التأكد من ذلك من خلال مطابقة كلتا النسختين، وهي نسخة ناقصة في أولها وآخرها، تبدأ من كتاب الحج، وتنتهي إلى كتاب الجهاد.

## منهج البحث:

أتبعت في البحث المنهج الاستقرائي لقسم الدراسة، فقد استقرأت كتب التراجم التي ترجمت للمؤلف والشارح، معتمدة في ذلك على كتب التاريخ، والتراجم الأصلية، أما قسم التحقيق فكان وفق المنهج المتبع للتحقيق، والذي اتفق عليه المحققون في هذا الشأن، وتكون إجراءات البحث كالاتي:

١- نسخ النص من الأصل حسب القواعد الإملائية الحديثة، ووضعه في أعلى الصفحة، وإخراج النص على الصورة التي تركها عليه مُصنّفه، مراعية وضع علامات الترفيم في موضعها المناسب، مما يعين القارئ على فهم النص.

٢- مقارنة النسخة الأصل (س) على نسخة (ز)، وإثبات فروق المقابلة في الحاشية.

٣- إذا كان هناك فرق بين نسخة (ز) وبين نسخة (س) الأصل، وكان الصواب - في نظري - في غير الأصل، فإني أثبت الصواب ولو كان في غيرها، وأشير إلى ذلك في الحاشية.

٤- ما اتفقت عليه النسختان من سقط، أو خطأ إملائي، أو نحوي، أو تصحيف، أو تحريف مؤكد غير محتمل، فإني أصلح ذلك كله، وأثبت ما أراه بين معوفين مُربّعين.

٥- توثيق النقول التي نقلها الشارح في كتابه من مصادرها الأصلية قدر الإمكان، وإن لم أجد شيئاً تركت النقل دون توثيق، وعُذري في ذلك أنني قد بذلت جهدي.

٦- كتابة نصوص الآيات القرآنية بالرسم العثماني من برنامج مصحف المدينة النبوية، وتوثيق اسم السورة ورقم الآية.

٧- أخرج أحاديث الباب من البخاري ومسلم، مع بيان تخريج ألفاظ الحديث ورواياته التي يستشهد بها المنصف في شرحه وذلك في أول موضع يذكر فيه الحديث.

٨- تخريج سائر الأحاديث والآثار، فإن كان الحديث مما اتفق عليه البخاري ومسلم، فإنه يُكتفى بهما أو بأحدهما مع بيان موضعه في الصحيحين، بذكر الكتاب، ورقم الباب، ورقم الحديث، وإن لم أجدّه فيهما، فمن الكتب التسعة مع الحكم عليها إن وُجد.

٩- عزو الأبيات الشعرية، والأمثال، والنصوص المقتبسة، إلى قائلها وتوثيقها من المصادر.

١٠- التعريف بالمصطلحات والكلمات الغريبة في أول موضع تُذكر فيه.

١١- ضبط الألفاظ المشكّلة.

- ١٢- الترجمة للأعلام غير المشهورين فقط، وذلك بذكر اسمه، وشيء مما قيل عنه، وبعض من مصنفاته، ووفاته، مع العزو للمصادر.
- ١٣- في حالة تكرُّر الراوي تكون الإشارة إلى الموضوع السابق.
- ١٤- التعريف بالفرق والأماكن بالرجوع إلى الكتب المتخصصة في ذلك.
- ١٥- وضع الفهارس العلمية ذات العلاقة للجزء الذي شملته الدراسة.
- خطة البحث:**

ينقسم البحث إلى مقدِّمة وثلاثة مباحث وخاتمة، على النحو الآتي:

﴿المقدِّمة: وتشتمل على أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، ومشكلة البحث، وحدوده، والدِّراسات السَّابِقة، ووصف المخطوط، ومنهج البحث.﴾

**المبحث الأول: نبذة مختصرة عن الإمام محمد عبد الدائم البرماوي:**

المطلب الأول: اسمه ونسبه ونشأته.

المطلب الثاني: أبرز شيوخه وتلاميذه ومؤلفاته.

المطلب الثالث: تناء العلماء عليه.

المطلب الرابع: وفاته.

**المبحث الثاني: نبذة مختصرة عن كتاب (جمع العدة لفهم العمدة):**

المطلب الأول: توثيق نسبة الكتاب للمؤلف.

المطلب الثاني: منهج المؤلف في كتابه.

**المبحث الثالث: باب الوصايا:**

المطلب الأول: الحديث الأول.

المطلب الثاني: الحديث الثاني.

المطلب الثالث: الحديث الثالث.

**الخاتمة:** وفيها أهم النتائج والتوصيات.

### المبحث الأول

**نبذة مختصرة عن العلامة محمد بن عبد الدائم البرماوي.**

أولاً: اسمه، ونسبه، ونشأته، وعصره.

اسمه ونسبه:

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الدَّائِمِ (١) بن مُوسَى (٢) بن عبد الدائم بن فارس، وقيل بدل فارس عبد الله، ابن مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، الشَّمْسِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ الشَّرَفِ أَبِي عِمْرَانَ النِّعَمِيِّ -بِالضَّمِّ- نِسْبَةً لِنَعِيمِ المَجْمَرِ العَسْقَلَانِيِّ الأَصْلُ

(١) في إنباء الغمر لابن حجر: أن والد كان اسمه (فارس) فغيره (البرماوي).

(٢) في إنباء الغمر لابن حجر: أن اسم جده (عيسى) وتابعه ابن العماد في الشذرات، وقال السخاوي في الضوء اللامع: إنه سهو.

## البرمائي ثم القاهري الشافعي<sup>(١)</sup>. مولده ونشأته:

وُلد ﷺ في منتصف ذي القعدة سنة ثلاث وستين وسبعمائة<sup>(٢)</sup> للهجرة.

### نشأته:

كان أبوه يؤدّب الأطفال، فنشأ ابنه طالب علم فحفظ القرآن وكتباً، تفقه وهو شاب، وسمع من إبراهيم بن إسحاق الأمدى ومن عبد الرحمن بن علي القارى، والبرهان بن جماعة وابن الفصيح والتتوخي وابن الشيخة في آخرين، لازم الشيخ بدر الدين الزركشي وتمهّر به، وحضر دروس الشيخ سراج الدين البلقيني وقرأ عليه بعضها، سمع الكثير وفضل وتميّز في الفقه والنحو والحديث والأصول، وكانت معرفته بهذه العلوم الثلاثة أكثر من معرفته بالفقه، وكان ضيق المال كثيرهم بسبب ذلك، ثم اتسع حاله بأخرة، أقام بمصر يشغل ويؤتي، ثم قدم دمشق في جمادى الأولى سنة إحدى وعشرين فأكرمته القاضي نجم الدين ابن حجّي وأنزله عنده وجلس في الجامع يقرئ، واجتمع عليه الطلبة وظهر فضله وقصده بالفتاوى، ثم عاد إلى مصر ثم قدم دمشق ثانياً في سنة ثلاث وعشرين بطلب من قاضي القضاة، وناب في القضاء في ربيع الآخر من السنة، وولي إفتاء دار العدل عوضاً عن الشيخ شهاب الدين الغزي ثم تدرّس الرواحية ونظرها عوضاً عن الشيخ برهان الدين ابن خطيب عدراء، ثم تدرّس الأمينية عوضاً عن تاج الدين بن الحسيني ودرّس بها يوماً واحداً، وغير ذلك من الوظائف، وكان يشغل بالجامع ويجتمع عليه كثير من الطلبة، وأقرأ في الجمادين ورجب وشعبان المنهاج في سنة، والتنبيه في سنة أخرى، والحاوي في أخرى، ثم عاد إلى مصر بعد عزل قاضي القضاة ومحتبه في رجب سنة ست وعشرين وحجّ من مصر سنة ثمان وعشرين، وجاور بمكة ورجع إلى مصر في سنة ثلاثين وقد عُيّن له تدرّس الصلاحية بالقدس ونظرها، وذلك بمساعدة القاضي نجم الدين ابن حجّي، فجا إلى القدس فأقام بها يسيراً وتعلّ

(١) انظر: ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (٨٥٢هـ)، إنباء الغمر بأبناء العمر، تحقيق: د حسن حبشي، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر، (٤١٤/٣)، وانظر: السخاوي، الضوء اللامع، (٢٨٠/٧)، وانظر: ابن العماد، شذرات الذهب، (٢٨٦/٩).

(٢) انظر: ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر، (٤١٤/٣)، وانظر: السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد (٩٠٢هـ) - الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت، (٢٨٠/٧)، وانظر: ابن العماد، شذرات الذهب، (٢٨٦/٩).

ومات، وكان للطلبة به نفع وفي كل سنة يتم كتاباً من المختصرات فيأتي على آخره ويعمل له وليمة<sup>(١)</sup>.

ثانياً: أبرز شيوخه وتلاميذه ومؤلفاته.  
أبرز شيوخه:

• سراج الدين عمر بن علي بن أحمد الأنصاري، المعروف بابن الملقن، المتوفى: (٨٠٤هـ)، صاحب كتاب: الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، التوضيح لشرح الجامع الصحيح<sup>(٢)</sup>.

• سراج الدين عمر بن رسلان البلقيني، المتوفى: (٨٠٥هـ)، صاحب كتاب: المحرر في الفقه، مختصر ابن الحاجب<sup>(٣)</sup>.

• زين الدين عبد الرحيم العراقي، المتوفى: (٨٠٦هـ)، صاحب كتاب: التحرير، فتح المغيب<sup>(٤)</sup>.

• بدر الدين أبو عبد الله محمد بن بهادر الزركشي، المتوفى: (٧٤٩هـ)، صاحب كتاب: النكت على البخاري، تكملة شرح المنهاج<sup>(٥)</sup>. وقد لازمه ﷺ وتمهّر به.

• عز الدين محمد بن شرف ابن جماعة، المتوفى: (٨١٩هـ)، صاحب كتاب: ثلاث نكت على مختصر ابن الحاجب، حاشية على المغني<sup>(٦)</sup>.

وسمع من إبراهيم بن إسحاق الأميدي ومن عبد الرحمن بن علي القارئ، والبرهان بن جماعة وابن الفصيح والتتوخي وابن الشيخة<sup>(٧)</sup>.  
تلاميذه:

لقد تصدّى الإمام محمد البرماوي ﷺ للإفتاء والتدريس والتصنيف في عدد من البلدان طيلة حياته، وانتفع به الناس وطار صيته وصار طلبته رؤساء في

(١) انظر: ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر، (٤١٤/٣)، وانظر: السخاوي، الضوء اللامع، (٢٨٠/٧)، وانظر: ابن قاضي شهبة، أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهبي الدمشقي، تقي الدين (٨٥١هـ) طبقات الشافعية، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان، ط١، عالم الكتب - بيروت، (١٠١/٤).

(٢) انظر: الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الدمشقي (١٣٩٦هـ) الأعلام، ط١٥، دار العلم للملايين، (٥٧/٥).

(٣) انظر: ابن العماد، شذرات الذهب، (٨٠/٩).

(٤) انظر: الزركلي، الأعلام، (٣٤٤/٣).

(٥) انظر: ابن العماد، شذرات الذهب، (٥٧٢/٨).

(٦) انظر: ابن العماد، شذرات الذهب، (٢٠٤/٩).

(٧) انظر: ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر، (٤١٤/٣)، وانظر: السخاوي، الضوء اللامع، (٢٨٠/٧)، وانظر: ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية، (١٠١/٤).

حياته، وقد انتشر تلامذته في الآفاق ومن أشهر هؤلاء التلاميذ: محمد بن أحمد بن محمد المحلي، المتوفى: (٥٨٦٤هـ). أخذ الفقه وأصوله والعربية عن الإمام الشمس البرماوي وعن الجلال البلقيني والولي العراقي والعز بن جماعة، وهو صاحب العديد من التصانيف منها: «شرح جمع الجوامع» في الأصول، و«شرح المنهاج» في الفقه<sup>(١)</sup>.

شرف الدين يحيى بن محمد المناوي، المتوفى: (٥٨٧١هـ). تتلمذ على يد الإمام شمس الدين البرماوي ولي الدين العراقي، وعلى الشرف بن الكويك، وتصدر للإقراء والإفتاء، وله العديد من المصنفات منها: «شرح مختصر المزني» في فروع الشافعية، و«أربعون حديثاً»<sup>(٢)</sup>.

عمر بن حسين بن حسن العبادي، المتوفى: (٥٨٨٥هـ). أخذ الفقه عن غير واحد، منهم الإمام شمس الدين البرماوي واشتد ملازمته له، وترافق مع المناوي في تقسيم مختصر المزني عليه، وقد وكان شيخ الشافعية في عصره<sup>(٣)</sup>.

هؤلاء أشهر تلاميذه رحمهم الله وطبقتهم ثم طبقة تليهم، وقد حدثت رحمهم الله بالقاهرة ومكة ودمشق وبيت المقدس وسمع منه عدد من الأئمة، منهم: الزين رضوان بالقاهرة والتقي ابن فهد بمكة وابن ناصر الدين بدمشق، وروى لنا عنه خلق، رحمهم الله وإيانا<sup>(٤)</sup>. مؤلفاته<sup>(٥)</sup>:

لقد كان الإمام شمس الدين البرماوي رحمهم الله بحراً في علم الفقه، وبرع وتميز في علم الأصول والنحو والحديث، وقد شرح ونظم وصنف العديد من التصانيف

(١) انظر: السخاوي الضوء اللامع، (٢٨٠/٧)، وانظر: الشوكاني، البدر الطالع، (١٨١/٢)، (١١٥/٢)، وانظر: ابن العماد، شذرات الذهب، (٤٤٧/٩).

(٢) انظر: السخاوي الضوء اللامع، (٢٨٠/٧)، وانظر: الشوكاني، البدر الطالع، (١١٥/٢)، وانظر: ابن العماد، شذرات الذهب، (٤٦٣/٩)، وانظر: الزركلي، الأعلام، (١٦٧/٨).

(٣) انظر: السخاوي الضوء اللامع، (٢٨٠/٧)، (٨١/٦)، وانظر: ابن العماد، شذرات الذهب، (١١٥/٩).

(٤) انظر: السخاوي الضوء اللامع، (٢٨٠/٧).

(٥) انظر: ابن حجر، إنباء الغمر، (٤١٤/٣)، وانظر السخاوي، الضوء اللامع، (٢٨٠/٧)، وانظر: ابن شهبة، طبقات الشافعية، (١٠١/٤)، وانظر: الزركلي، الأعلام، (١٨٨/٦)، حاجي خليفة، كشف الظنون، (٥٤١/١)، (٩٥٨/٢)، (١١٦٩/٢)، (١٦٥١/٢) (١٨٨١/٢)، (١٩٢٣/٢)، الباباني، هدية العارفين، (١٨٦/٢)، العلمي، عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن الحنبلي، أبو اليمن، مجير الدين (٩٢٨هـ)، الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، تحقيق: عدنان نباتة، مكتبة دنديس - عمان، (١١٢/٢).

- المفيدة في شتى المجالات، أذكر منها:
- "النبذة الألفية في الأصول الفقهية".
  - "شرح مبهج الرائض بضوابط الفرائض".
  - "اللامع الصبيح على الجامع الصحيح" في أربع مجلدات.
  - "جمع العدة لفهم العدة" وهو الكتاب الذي بين أيدينا لتحقيق جزء منه، وله منظومة في أسماء رجالها وشرحها.
  - "شرح خطبة المنهاج" للنووي في مجلد كبير.
  - "الزهر اليسام فيما حوته عمة الأحكام من الأنام في التاريخ".
  - "شرح النهر بشرح الزهر".
  - "تظم ثلاثيات البخاري".
  - "النبذة الزكية في القواعد الأصلية".
  - "مختصر السيرة النبوية على صاحبها أفضل التحية" وله عليه حاشيته.
  - "الفوائد السننية في شرح الألفية" له في مجلدين.
  - "شرح اللحة البدرية في علم العربية" لأبي حيان.
  - "تلخيص قوت القلوب".
  - "شرح الصدور بشرح زوائد الشذور" في النحو.
  - ومنظومة في الفرائض.
  - "المقدمة الشافية في علمي العروض والقافية".
  - لخص "المهمات" و"التوشيح"
- ثالثاً: ثناء العلماء عليه.**

لقد تفقه الإمام شمس الدين البرماوي رحمته الله واهتمّ بالعلم منذ شبابه، في عددٍ من المجالات، الفقه وأصوله والحديث والعربية وعلومها، وقد انتقل رحمته الله لعددٍ من البلدان وولي العديد من المهمات، وجلس لتدريس الطلبة، وصنّف التصانيف المفيدة، وقد أثناء عليه عددٌ من العلماء، أذكر هنا بعض أقوالهم رحمته الله جميعاً:

- قال الحافظ تاج الدين بن الغرابيلي الكركي ما نصّه: "هو أحد الأئمة الأجلّاء، والبحر الذي لا تُكدره الدلاء، فريدٌ دهره ووحيدٌ عصره، ما رأيت أقدّم منه بفنون العلوم، مع ما كان عليه من التواضع والخير، وصنّف التصانيف المفيدة، منها «شرح البخاري» شرح حسن، ولخص «المهمات» و«التوشيح» ونظم «ألفية» في أصول الفقه لم يسبق إلى مثل وضعها، وشرحها شرحاً حافلاً نحو مجلدين، وكان يقول: أكثر هذا الكتاب هو جملة ما حصلت في طول عمري، وشرح «لامية ابن

مالك» شرحاً في غاية الجودة، واختصر «السيرة» وكتب الكثير، وحشى الحواشي المفيدة، وعلق التعليقات النفيسة والفتاوي العجيبة، وكان من عجائب دهره<sup>(١)</sup>.  
- قال ابن حجر رحمه الله: "وكان حسن الخط كثير المحفوظ قويّ الهمة في شغل الطلبة حسن التودّد لطيف الأخلاق"<sup>(٢)</sup>.

- قال السخاوي رحمه الله: "وكان إماماً علامة في الفقه وأصوله والعربية وغيرها مع حسن الخط والنظم والتودّد ولطف الأخلاق وكثرة المحفوظ والتلاوة والوقار والتواضع وقلة الكلام، ذا شبيهة نيرة وهمة عليّة في شغل الطلبة وتفريغ نفسه لهم"<sup>(٣)</sup>.

- قال ابن القاضي شهبة رحمه الله: "الإمام العالم المنفّذ، فضّل وتميّز في الفقه والنحو والحديث والأصول، وكانت معرفته بهذه العلوم الثلاثة أكثر من معرفته بالفقه"<sup>(٤)</sup>.  
- قال الشوكاني رحمه الله: "كان إماماً في الفقه وأصوله والعربية وغير ذلك، وله تصانيف، ولم يزل قائماً بنشر العلم تصنيفاً وتدریساً حتى مات"<sup>(٥)</sup>.  
**خامساً: وفاته.**

قد قضى الإمام شمس الدّين البرماوي رحمه الله في الاشتغال بالعلم وتعليمه وتصنيفه، وتصديّ الفتاوى وغيرها من الأعمال النافعة العظيمة، وقد تنقل بين عددٍ من البلدان، من ضمنها بيت المقدس فأقام بها قريب سنة غالبها ضعيفاً بالقرحة رحمه الله ثم توفي بها، يوم الخميس ثاني عشري أحد الجماديين، ودُفن بتربة ماملا بجوار الشيخ أبي عبد الله القرشي<sup>(٦)</sup>. رحمه الله رحمة واسعة، وأخلف على الأمة خيراً.

## المبحث الثاني

### نبذة مختصرة عن كتاب جمع العدة لفهم العمدة.

أولاً: أهمية الكتاب، والتعريف به إجمالاً.

إثبات نسبة الكتاب:

لقد ثبتت نسبة كتاب: "العدة في فهم العمدة" للإمام محمد عبد الدائم

(١) ابن العماد، شذرات الذهب، (٢٨٦/٩).

(٢) ابن حجر، إنباء الغمر، (٤١٤/٣).

(٣) السخاوي، الضوء اللامع، (٢٨٠/٧).

(٤) انظر: ابن شهبة، طبقات الشافعية، (١٠١/٤).

(٥) انظر: الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني (١٢٥٠هـ—)، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، دار المعرفة - بيروت، (١٨١/٢).

(٦) انظر: السخاوي، الضوء اللامع، (٢٨٠/٧)، وانظر: العليمي، الأنس الجليل، (١١٢/٢)، وانظر: ابن العماد، شذرات الذهب، (٢٨٦/٩)، وانظر: الشوكاني، البدر الطالع، (١٨١/٢).

البرماوي، يُعرف ذلك من نسخ المخطوط نفسه، ومن خلال عدّة أمور منها:

- منهج الإمام وأسلوبه المشابه لمنهجه وأسلوبه في باقي مؤلفاته.
- إحالته على مؤلفاته الأخرى في بعض الأحاديث، كالشرح الزهر البسام، والمصابيح وشرح ألفية ابن مالك.
- نقله عن أئمة ومشايخه وأئمة مذهبه: كالشافعي والنووي والبلقيني وابن الملقن وغيرهم.

• ذكر بعض أقواله من بعض المتأخرين ونسبتها إليه منها:

- ما ذكره القسطلاني: "قال البرماوي في شرح العمدة: وإنما حُمِلَ نحوُ على معنى مثل مجازاً أو على جل المقصود لأنّ الكيفيّة المترتّب عليها ثوابٌ معيّن باختلال شيء منها يخلُ الثواب المترتّب بخلاف ما يفعل لامتنال الأمر مثل فعله ﷺ، فإنّه يُكتفى فيه بأصل الفعل الصادق عليه الأمر انتهى"<sup>(١)</sup>.

- ما ذكره الكحلاني: "قال البرماوي في شرح العمدة: أنه ﷺ بعثه قاضياً إلى الجند يعلم الناس القرآن وشرائع الإسلام ويقضي بينهم، وجعل إليه قبض الصدقات من العمّال الذين باليمن، وكان ﷺ قسم اليمن على خمسة"<sup>(٢)</sup>.

ثانياً: منهج المؤلف في كتابه.

لقد ذكر الإمام: شمس الدين البرماوي في مقدمة كتابه هذا العدة في فهم العمدة شيئاً من منهجه، حيث قال فيها: "لما يسر الله تعالى -وكم له من سوابغ إنعام- بتمام أرجوزتي المسماة بـ "الزهر البسام فيمن حوته عمدة الأحكام من الأنام" ومن شرحها الكاشف عن مكنون أسرارها التام، أحببت أن أتبعها بجميع فوائد توضح من المتون غريبها ومشكلها، وتنبهات تفتح لأولي الأفهام مقفلها، أرجو أن لا تحتاج الكتاب معها إن شاء الله تعالى لشرح مطول، إلا أن يكون لتعرف المذاهب، وما عليه في مداركها يعول، ولعمري إنّ ذلك لبحر لا يدرك له قرار، وميدان تنادي فرسانه ولات حين فرار، على أي ربما أتعرض ليسير من ذلك، لتوقف شرح لفظ عليه، أو لغيره من المسالك، ولكن مقصدنا هو الأصل

(١) القسطلاني، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (٩٢٣هـ)، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ط٧، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، (٢٤٥/١).

(٢) الكحلاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين (١١٨٢هـ)، التحيير لإيضاح معنى التيسير، تحقيق: محمد صبحي، ط١، مكتبة الرشد، الرياض - المملكة العربية السعودية، (٤٥٩/٤).

المعول عليه، والمرجع في تحقيق المذاهب كلها إليه، وقد سميت هذا المجموع المبارك "جمع العدة في فهم العمدة" جعله الله تعالى خالصاً لوجهه الكريم، موجباً للفوز بجنات النعيم".

وأُتبع الإمام شمس الدين بعد ذلك هذه المقدمة بشرح لخطبة المقدسي، ثم بدأ في شرح أحاديث العمدة، حيث بوب كتابه على الأبواب الفقهية، ويضع عنواناً لكل باب بأحاديثه نحو: كتاب الصلاة، كتاب الزكاة، وهكذا... ويضع في بداية كل كتاب مقدمة موجزة يذكر فيها المعنى اللغوي والشرعي، ثم يقسم الحديث التي ذكرها المقدسي، فيقول: الحديث الأول، الحديث الثاني.. بخط عريض، وهكذا...

وأذكر هنا من خلال تحقيقي جزءاً من المخطوط ما أتضح لي من منهجه ﷺ:

#### أولاً: استدلاله بنصوص القرآن الكريم:

• يستدل ﷺ بآيات القرآنية لإيضاح معنى أو لإيضاح حكم.

استدل الإمام في عددٍ من المواضع في شرحه للأحاديث بآيات قرآنية، وقد يذكر في بعض المواضع تفسيرها من كتب التفسير وقد لا يذكره، مثال ذلك: لكن صرفه عن ذلك عند الجمهور أدلة أخرى، نحو قوله تعالى: ﴿مَنْ بَعَدَ وَصِيَّةَ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ [النساء: ١٢].

#### عنايته بالأحاديث النبوية:

يذكر ﷺ الحديث من أحاديث العمدة في بداية القسم، ثم يستعين في شرحه للحديث في كثير من الأحيان بالروايات الأخرى للحديث، مثال ذلك: جاء في رواية: «ليلة»، وفي رواية: «ثلاث ليال» وفي رواية: بالإطلاق. يستشهد ﷺ بأحاديث نبوية تُعين على إيضاح الشرح والمعاني من مختلف كتب السنة النبوية: وقد روى سليمان بن يسار عن الأعرج: حدثنا سليمان بن عبد الله عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «ثلاثة لا يدخلون الجنة: العاق والديه، والديوث، ورجلة النساء».

#### عنايته بالغة والنحو:

الإمام شمس الدين عالم من علماء النحو، وقد ظهر ذلك في هذا المخطوط، فقد تقدّم وأن ذكرت أنه يذكر في مقدمة الأبواب المعنى اللغوي، ويذكر أيضاً إعراب الحديث، ويذكر مصادر الكلمة وضبطها وأوزانها ومرادفتها ومعناها، ويستعين في ذلك بكتب اللغة وكتب غريب الحديث، مثال ذلك: ذكر المعنى اللغوي: كتاب الطلاق: هو مصدر طَلَّقَت المرأة بفتح اللام، (راجع الحاشية) تطلق بالضم، قال الأخفش: لا يُقال طَلَّقَت بالضم، وردَّ عليه بأنَّ غيره حكاها لغة، وإن كان

الأفصحُ الفتحَ والمرأة طالق، ويُقال في لغة طالقة، قال الأعشى: أجاتنا بيني فإنك طالقة. أما من طلق المرأة عند الولادة فيقال: طَلقت، تُطلق بضم أولها على البناء للمفعول دائماً، كحن ونهب ونحوهما، والطلاق لغة: حلُّ القيد والإرسال مُطلقاً كالإطلاق، فيدخل فيه إطلاقُ الزوجة من رِبقةِ النكاح.

#### ذكر الإعراب:

الحديث الأول: «وهي حائض»، جملة حالية «ليراجعها» بكسر اللام لأنها لام الأمر الجازمة للمضارع.

#### ذكرُ مصادر الكلمة وضبطها ومعناها:

«بمُخْلِية» بضم الميم وسكون الخاء المعجمة وكسر اللام وتخفيف الياء آخر الحروف بعدها، وهو اسم فاعل من أخلاه وحده خالياً فهو مغل والمرأة مخلية، وهذا من معاني صيغة أفعال كحمدته وجدته حميداً، وأبخلته وجدته بخيلاً، والمعنى لستُ أجدك خالياً من الزوجات غيري، وليس من قولهم امرأة مخلية إذا خلت من الزوج.

#### استدلاله بالقراءات المتواترة والشاذة:

استشهد في بعض المواضع ﷺ بالقراءات، سواءً كانت متواترة أو شاذة وقد يذكر حتى المنسوخة تلاوة، مثال ذلك: قراءة متواترة: لقوله تعالى: ﴿نَمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩] قرأ بها في السبعة.

قراءة شاذة: وقرأ: (لقبل عدتهن). منسوخة تلاوة: متلو ولكن نسخت تلاوته وبقي حكمه، وهو: «والشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله». استشهداه بالشواهد الشعرية:

استشهد الإمام في بعض مواضع الشرح ببعض الأبيات الشعرية، وقد يذكر اسم الشاعر وقد لا يذكره، مثال ذلك: ذكر الشاهد مع اسم الشاعر: قال الأعشى: أجاتنا بيني فإنك طالقة. وذكر الشاهد بدون اسم الشاعر: قال الشاعر: غنينا زماناً بالتصعلك والغنى.

#### ذكره المسائل الأصولية:

يذكر الإمام في بعض المواضع من شرحه شيئاً من المسائل الأصولية، مثال ذلك: أما إذا لم تكن عالمةً بالآية فيهما فلا يلزم من تحريم الجمع بين الأختين تحريمُ الرَببية لعدم الملازمة فكيف يقيسُ. نقله عن الأئمة:

لقد استند الإمام كثيراً في شرحه على النقل عن الأئمة، وقد يصرح بذلك

ويذكر اسم الإمام، وقد لا يذكر، وقد ينقل الأقوال بالنص وقد ينقلها بالمعنى، وقد يتعقب أقوالهم بشرحهم وآرائهم وتصويبه، مثال ذلك:  
**نقله عن الأئمة بذكر الاسم:**

وحرف الاستفهام محذوف أي: انتقيت، وهو سؤال استناباتٍ ونفي إرادة غيرها، قاله النووي، وقال الشيخ تقي الدين: يحتمل أن يكون لإظهار جهة الإنكار عليها أو على من قال ذلك.  
**نقله عن الإمام بدون ذكر للاسم:**

الحديث الأول: «ألقوا الفرائض بأهلها» أي: أعطوها لهم، فأعطوا كل ذي فرض فرضه المسمى له في الكتاب أو السنة أو الإجماع، واستعمال الأهل لا يخفى ما فيه من المجاز، (قول ابن الملقن في الإعلام).  
**يذكر الأحكام وآراء واختلافات المذاهب الفقهية:**

يذكر الإمام في كثير من الأحاديث الأحكام الفقهية وبعض الاختلافات وآراء المذاهب وكثيراً ما يستدل برأي مذهبه الشافعي، ويذكره بقول أصحابنا، مثال ذلك: والعاقلة في هذا الباب العصبية ما عدا الأصل والفرع على مذهب الشافعي كما هو مبين في الفقه بأدلته.

واختلف الفقهاء هل حقيقة في العقد مجاز في الوطاء أو بالعكس أو مشترك؟ الأصح وصححه القاضي الحسين من أصحابنا وغيره الأول، وبه قطع في التتمة، وبالتالي قال أبو حنيفة: ويظهر أثر الخلاف عندنا في تحريم أم الموطوءة بشبهة وبناتها، قلت: كذا قال بعض أصحابنا.

كل امرأة لا زوج لها بكرًا كانت أو ثيبًا قاله الكوفيون وزفر، وبه قال الشعبي والزهري، فالبالغ عندهم أحق بنفسها من وليها وعقدها النكاح على نفسها صحيح، وحجج الفريقين موضحة في الفقه.  
**يذكر آراء أهل الظاهر:**

لكن قوله في الرواية الآتية قالوا إذا كان ولي الدم واحد يستعين بعضه في الأيمان فيحلفون معه، وإن لم يكن لهم ولاية لكن في القتل العمد ويكون الحالفون غير نساء وصبيان، وبذلك أيضًا قال ربيعة والليث والأوزاعي وأحمد وداود وأهل الظاهر.

يذكر في بعض المواضع آراء الظاهرية وقد يعقب عليها مثال ذلك: (فحسبت) الضمير المستتر فيه عائد إلى الطلقة التي طلقها ابن عمر في حال الحيض، ففيه رد على من قال من الظاهرية أن طلاق الحائض لا يقع لأنه غير

مأذون فيه كالأجنبية، ولو لم يقع الطلاق لم يؤمر بالمراجعة.  
يذكر رأيه وترجيحاته:

يذكر الإمام رحمه الله في عددٍ من المواضع آراءه وترجيحاته، ويقدم لها ببعض الألفاظ كقوله: قلت، نعم، والصواب، مثال ذلك: (فدخل عليها أبو السنابل بن بَعَك) قيل: قيده بذلك احتراز من أبي السنابل بن عبدالله ابن عامر بن كريز، رجل آخر من الصحابة كانت تحته خديجة بنت علي بن أبي طالب، قلت: لم أره في نسب الصحابة حتى في التجريد لم يتعرّض إلا لأبي السنابل بن بَعَك، إلا أن يكون مذكورًا بغير هذه الكنية.

نعم وقع في بعض روايات مسلم "حميمة" بالتاء وقيل: الصواب "حميم" نعم رواه البخاري من طريق أخرى بلفظ: «لما توفي أخوها» وهذا هو الصواب، وهو يريد ابن أبي سفيان فإنه الذي مات على الشام أميرًا، وأما أبو سفيان فالمعروف أنه مات بالمدينة ودفن بالبقيع، كما أوضحته في الزهر وشرحه.  
يذكر الفوائد والتنبيهات:

يتعقب الإمام شرحه في بعض الأحاديث بعددٍ من الفوائد والتنبيهات، مثال ذلك:

**تنبيهات: الأول:** هذا الحديث قاعدة عظيمة في الأحكام وأصل من أصول الشرع في أحكام اللوث والقسامة، و"تقى" بفتح القاف الأيمان أو الأولياء الحالفون على الخلاف في ذلك في كتب الفقه وغيره، الثاني: في مصنف عبد الرزاق أن أول من كانت فيه القسامة في الإسلام عبد الله بن سهل، وذكر ابن زبالة أنه رحمه الله قضى بذلك في مسجد بني حارثة من العرش الأوس أما أول من قضى بالقسامة مطلقًا فهو الوليد بن المغيرة في الجاهلية حكاه ابن قتيبة في المعارف.

### المبحث الثالث: التحقيق

[٢٠٠/ب] باب الوصايا

جمعُ وصيةٍ كمطيّةٍ ومطايا وعريّةٍ وعرايا<sup>(١)</sup>، وسبق فيه من الأعمال التصريفية في باب العرايا<sup>(٢)</sup>، قال الأزهرى<sup>(٣)</sup>: (ولفظ الوصية مأخوذة من وصيتُ

(١) انظر: الجوهرى، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهرى (٣٩٣هـ)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط٤، (دار العلم للملايين - بيروت)، (٢٥٢٥/٦).

(٢) سبق ذكره في اللوح ١٨٥ أ.

(٣) هو: محمد بن أحمد بن الأزهر بن طلحة الأزهرى، قيل عنه: وكان رأسًا في اللغة والفقه، =

الشَّيْءَ إِذَا وَصَلْتَهُ، وَسُمِّيَتْ وَصِيَّةً لِأَنَّهُ وَصَلَ مَا كَانَ فِي حَيَاتِهِ بِمَا بَعْدَ مَوْتِهِ<sup>(١)</sup> يُقَالُ: وَصَى أَوْصَى تَوْصِيَةً وَإِيسَاءً، وَالْإِسْمُ الْوَصِيَّةُ وَالْوَصَايَةُ، وَهِيَ فِي الشَّرْعِ: تَقْوِيضٌ حَاضِرٌ بِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ أَوْ إِعْطَاءٌ مَجَانًّا بَعْدَ الْمَوْتِ<sup>(٢)</sup>.

### المطلب الأول: الحديث الأول

«ما حقُّ امرئٍ مسلمٍ يبييتُ»<sup>(٣)</sup>: يحتتمل أن يكون «حق» مبتدأً محصوراً في خبره المقدر بعد إلا، أي ما حقه مع وصفه بكذا وكذا مبيته ووصيته مكتوبة عنده، قالوا: وفي وصيته و أو الحال والجملة الحالية، ويدل على هذا التقدير قوله في صفة امرئٍ "يبييت" لأنه وصف امرأً بثلاث صفات: بمسلم وبجملة: له شيءٌ يوصي فيه وبجملة: يبييت ليلتين، ويجوز أن يكون هاتان الجملتان حالين من امرئٍ أو إحداهما حالاً منه لوضعه وكونه بعد نفي والخبر على ذلك كله المصدر المقدر بعد إلا فأصل التركيب ما حق امرئٍ مسلم يبييت ليلتين إلا مبيته ووصيته مكتوبة عنده، ويحتمل إعراباً آخر، أن يكون "يبييت" هو خبر المبتدأ بتأويله مصدرًا، كما في قوله

ثقة، ثبتاً، ديناً، من مؤلفاته: تهذيب اللغة، وعلل القراءات، (ت: ٣٧٠هـ). انظر: الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (٧٤٨هـ)، سير أعلام النبلاء، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، ط ٣، (مؤسسة الرسالة)، (١٦/٣١٧).<sup>(١)</sup> الأزهرى، محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي، أبو منصور (٣٧٠هـ)، الزاهر في غريب ألقاب الشافعي، تحقيق: مسعد عبد الحميد السعدني، (دار الطلائع)، ١/١٨١.

(٢) انظر: النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (٦٧٦هـ)، المجموع شرح المهذب، (دار الفكر)، ١٥/٣٩٧.

(٣) عن عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «ما حقُّ امرئٍ مسلمٍ له شيءٌ يوصي فيه، يبييت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده». أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوصايا، باب الوصايا وقول النبي ﷺ: «وصية الرجل مكتوبة عنده» (٢/٤)، رقم (٢٧٣٨) واللفظ له. وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الوصية، (٣/١٢٥٠)، رقم (١٦٢٧). والنسائي في الكبرى (١٤٩/٦)، رقم (٦٤١٣). وعبد الرزاق في المصنف (٩/٥٦)، رقم (١٦٣٢٦). والطبراني في مسند الشاميين (١/٢٠٨): من طريق سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه عبد الله بن عمر، بنحوه بلفظ: «ما حقُّ امرئٍ مسلمٍ، له شيءٌ يوصي فيه، يبييت ثلاث ليل، إلا ووصيته عنده مكتوبة». وأخرجه أبو عوانة في مستخرجه (١٢/٥٨٣). والبيهقي في السنن الصغير (٢/٣٦٩)، وفي السنن الكبرى (٦/٤٤٥): من طريق أيوب، عن نافع، عن ابن عمر بنحوه، بلفظ: «ما حقُّ امرئٍ مسلمٍ له مالٌ يريد أن يوصي فيه يبييت ليلة أو ليلتين ليست وصيته مكتوبة عنده». وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١٤/٢٩١): من طريق سليمان بن موسى، عن نافع، عن ابن عمر... بنحوه كلاهما بلفظ: «لا ينبغي لأحدٍ عنده مالٌ يوصي فيه أن يأتي عليه ليلتان إلا وعنده وصيته».

تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ يُرِيكُمُ الْبَرْقَ﴾ [الروم: ٢٤] ويكون الحصر متوجّهاً إلى الحال فقط، نحو: ما زيد قام إلا وهو يصلي، ثم الوصف [٢٠١/أ] بالمسلم جرى على الغالب، وإلا فوصية الذميّ صحيحة<sup>(١)</sup> والكفار مخاطبون بالفروع<sup>(٢)</sup>، أو يكون ذلك من الخطاب المسمّى عند البيهقيين بالتهيج، أي: لأن الذي يمثل أوامر الله ويتجنب نواهيه إنما هو المسلم كما في نظائره، وهذا اللفظ وإن كان ظاهره الوجوب وبه أخذ داود<sup>(٣)</sup> لكن صرفه عن ذلك عند الجمهور أدلة أخرى، نحو قوله تعالى: ﴿مَنْ بَعَدَ وَصِيَّةَ يُوَصِّى بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ [النساء: ١٢] فإنه نكر الوصية كما نكر الدين، ولو كانت الوصية واجبة لقال: "من بعد الوصية" وأيضاً فلأنه ولو لم يوص لقسّم جميع ماله بين ورثته، ولو كانت واجبة لأخرج شيء من المال عن القسمة، نعم روى ابن عون عن نافع عن ابن عمر الحديث بلفظ: «لا يحل لامرئ مسلم»<sup>(٤)</sup> إلى آخره، وقال المنذري<sup>(٥)</sup>: (إنها تؤيد القائل بالوجوب)<sup>(٦)</sup>

(١) هذا هو مذهب الشافعية، انظر: روضة الطالبين، (٩٨/٦). وذكر في الحاوي الكبير أن في وصية الكافر للكافر وجهين، انظر: الماوردي، الحاوي الكبير، (٣٣٠/٨).

(٢) قال المرداوي: الكفار مخاطبون بالفروع عند أحمد، والشافعي، وأكثر أصحابهما، والأشعرية، وأبي بكر الرازي، والكرخي، كالإيمان إجماعاً. تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول (ص: ١٢٥)، انظر: تفصيل ذلك في البحر المحيط، للزركشي، (١٣٥/٢).

(٣) هو: داود بن علي الظاهري، من مؤلفاته: (الإيضاح، والأصول)، توفي: سنة سبعين ومائتين للهجرة. انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، (٩٧/١٣). وقد قال بوجوب الوصية كما نقله ابن حزم، انظر: ابن حزم، محلى الآثار، (٣٤٩/٨).

(٤) لم أجده بهذا اللفظ إلا عند الطحاوي، شرح مشكل الآثار، ٢٦١/٩: عن ابن عمر ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحل لامرئ مسلم له مال يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة».

(٥) هو: عبد العظيم بن عبد القوي المنذري، ولد سنة ٥٨١هـ، من مؤلفاته: التكملة لوفيات النقلة، والترغيب والترهيب، توفي عام (٦٥٦هـ). قيل عنه: كان عالماً بصحيح الحديث وسقيمه، ومعلوله وطرقه، متبحراً في معرفة أحكامه ومعانيه ومشكله، قيماً بمعرفة غريبه وإعرابه واختلاف ألفاظه، إماماً، حجة. انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، (٣١٩/٢٣)، وانظر: ابن عماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب.

(٦) كلام المنذري نقله في التعليق على رواية «ما حق امرئ مسلم»، وليس على هذه الرواية كما هو الظاهر من السياق، انظر: المنذري، الحافظ عبد العظيم بن عبد القوي (٦٥٦ هـ)، مختصر سنن أبي داود، تحقيق: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١، (مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية)، (٢٧٠/٢). ولكن وجدت ابن رسلان ينقلها كذلك عن المنذري. انظر: ابن رسلان، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي المقدسي الرملي الشافعي (٨٤٤ هـ)، شرح سنن أبي داود، تحقيق: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط، ط١، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية، (٣٢٩/١٢).

لكن لم يتابع ابنُ عَوْنٍ على هذه الرواية<sup>(١)</sup>، وقد قال المنذري: (إنها شاذة)، وفي رواية لابن عبد البر: «لا ينبغي لأحدٍ عنده مالٌ يوصي فيه أن يأتي عليه ليلتان»<sup>(٢)</sup>، قال: "وقولُ مَنْ قالَ "مالٌ" أولى من قول من قال "شيءٌ" لأنَّ الشيء يقع على الكثير والقليل، وقد أجمع العلماء على من أن مَنْ لم يكن عنده إلا اليسير التافه من المال أنه لا يُندب له الوصية"<sup>(٣)</sup> انتهى. قلت: والمال أيضاً يصدق على أقلّ ممتولٍّ، قال الشافعي: "معنى الحديث ما الحزم والاحتياط للمُسلم إلا أن يكون وصيته مكتوبة عنده"<sup>(٤)</sup>، وما ينبغي أن يغفل المؤمن عن الموت والاستعداد له. ويحتمل أن معناه ما المعروف في مكارم الأخلاق إلا هذا كما في حديث «حق على كل مسلم أن يغتسل في الأسبوع»<sup>(٥)</sup> ونحو ذلك.

«ليلتين»: جاء في رواية: «ليلة»<sup>(٦)</sup>، وفي رواية: «ثلاث ليل»<sup>(٧)</sup>، وفي رواية: بالإطلاق<sup>(٨)</sup>، والقصد بالكل المبادرة والإسراع كما هو تهيج كلام العرب. «ووصيته مكتوبة»: أي مشهود بها، فإن الغالب إنما يكتب العدول لأنَّ أكثر الناس

(١) انظر: ابن عبد البر، التمهيد، (٢٩١/١٤).

(٢) ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (٤٦٣هـ)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق؛ مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، (وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب)، (٢٩١/١٤).  
(٣) المرجع السابق.

(٤) النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (٦٧٦هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ط٢، (دار إحياء التراث العربي - بيروت)، (٧٥/١١).

(٥) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «... حق على كل مسلم، أن يغتسل في كل سبعة أيام يوماً يغسل فيه رأسه وجسده» أخرجه البخاري (٨٩٧/٥/٢). وأخرجه مسلم في صحيحه (٨٤٩/٥٨٢/٢). واللفظة التي ذكرها المؤلف أوردها ابن حجر في التلخيص الحبير وزاد: «مرة»، وقال: متفق عليه من حديث أبي هريرة بلفظ: «حق لله على كل مسلم أن يغتسل في سبعة أيام يوماً يغسل رأسه وجسده»، زاد النسائي وهو يوم الجمعة. ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (٨٥٢هـ)، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، ط١، دار الكتب العلمية، (٢٠١/٣). وقال ابن الملقن: هذا الحديث صحيح، أخرجه الشبخان في (صحيحهما) من حديث أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «حق لله على كل مسلم أن يغتسل في (كل) سبعة أيام يوماً، يغسل رأسه وجسده».

... ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (٨٠٤هـ)، البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، ط١، دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض - السعودية، (٢٥٨/٧).

(٦) سبق تخريج الحديث.

(٧) سبق تخريج الحديث.

(٨) سبق تخريج الحديث.

لا يحسن الكتابة، ولهذا قال تعالى في الدين: ﴿وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كِتَابًا بِالْعَدْلِ﴾ [البقرة: ٢٨٢] والمراد به الشهادة، وحينئذ فلا دلالة فيه على اعتماد الخط كمنقولة المالكية<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

### المطلب الثاني، الحديث الثاني

«يعودني»<sup>(٢)</sup>: هو مضارع: عاد المريض إذا زارَه، هذا على الأكثر في الاستعمال

(١) المراد: قولهم بصحة الشهادة على خط الشاهد والمقر، وهناك رواية أخرى عندهم بالمنع من ذلك، انظر: الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد (٤٧٤هـ)، المنتقى شرح الموطأ، ط ١، (مطبعة السعادة - بجوار محافظة مصر)، (٢٠٢/٥).

(٢) عن ابن شهاب، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه رضي الله عنه، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرْتِي إِلَيَّ ابْنَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثَلَاثِي مَالِي؟ قَالَ: «لَا» فَقُلْتُ: بِالشُّطْرِ؟ قَالَ: «لَا» ثُمَّ قَالَ: «الثَّلَاثُ وَالثَّلَاثُ كَبِيرٌ أَوْ كَثِيرٌ» - إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ تَنفِقَ نَفَقَةً تَنْتَعِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَجَرْتَ بِهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلَ فِي فِي امْرَأَتِكَ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْلَفَ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تَخْلَفَ فَعْمَلٌ عَمَلًا صَالِحًا إِلَّا ازْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرَفَعَةً، ثُمَّ لَعَلَّكَ أَنْ تَخْلَفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ، وَيُضِرَّ بِكَ آخَرُونَ، اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هَجْرَتَهُمْ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنَّ النَّائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ». أخرجه البخاري في صحيحه (٨١/٢)، كتاب الجنائز، باب ما ينهى من الحلق عند المصيبة، رقم (١٢٩٥)، واللفظ له. وأخرجه مسلم في صحيحه (١٢٥٠/٣)، كتاب الوصية، باب الوصية بالثلث (١٦٢٨). وأحمد في مسنده، (١٢٣/٣). والبخاري في مسنده، (٣٣٨/٣). والبيهقي في الكبرى (٢٦٨/٦): من طريق ابن شهاب، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه بنحوه، بلفظ: «عام الفتح». وأخرجه البخاري في صحيحه (٣/٤)، كتاب الوصايا، باب الوصية بالثلث (٢٧٤٤): من طريق هاشم بن هاشم، عن عامر بن سعد، عن أبيه بنحوه، بلفظ: «وأوصي بالنصف». وأخرجه البخاري في صحيحه (٣/٤)، كتاب الوصايا، باب أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا الناس (٢٧٤٢). وأخرجه البخاري في صحيحه (٣/٤)، كتاب الوصايا، باب أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا الناس (٢٧٤٢). ومسلم في صحيحه (١٢٥٢/٣)، كتاب الوصية، باب الوصية بالثلث (١٦٢٨)، بنحوه كلاهما بلفظ، (وهو يكره أن يموت بالأرض التي هاجر منها). وأخرجه مسلم في صحيحه، (١٢٥٣/٣)، كتاب الوصية، باب الوصية بالثلث (١٦٢٨): من طريق حميد بن عدي الرحمن الحميري، عن ثلاثة من ولد سعد، كلهم يحدثه عن أبيه، بنحوه، بلفظ: «يتكففون الناس». - وأخرجه مسلم في صحيحه، (١٢٥٢/٣)، كتاب الوصية، باب الوصية بالثلث (١٦٢٨)، بنحوه. ولفظ رواية مسلم: دخل على سعد يعوده بمكة، فبكى، قال: «ما يبكيك؟» فقال: قد خشيت أن أموت بالأرض التي هاجرت منها، كما مات سعد بن خولة، فقال النبي ﷺ: «اللهم اشفِ سعدًا، اللهم اشفِ سعدًا» الحديث. وأخرجه البخاري في صحيحه (٨١/٢)، كتاب الجنائز، باب رثاء النبي ﷺ سعد بن خولة (١٢٩٥) بنحوه بلفظ: «لعلك أن تخلف حتى ينتفع بك أقوام، ويضر بك آخرون». - وأخرجه أبو نعيم في الطب النبوي (٤٠٤/١): من طريق محمد بن إسحاق، عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه بنحوه. بلفظ: (لما عاد سعدًا بمكة قال: «ادع لي

أن يُقال في المريض: عاد، وفي الأصحاء: زار<sup>(١)</sup>، «عام حجة الوداع» في ذلك ردٌّ على من منع أو كره أن يُقال حجة الوداع وسبق بيانه. وروى البيهقي<sup>(٢)</sup> عن الشافعي عن سفيان بن عُيينة عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه أنه قال في الحديث: «عام الفتح»<sup>(٣)</sup> قال البيهقي: «وقد خالف فيه الجماعة»<sup>(٤)</sup>، يعني الرواة عن الزهري، كمالك وإبراهيم بن سعد ومَعمر بن يونس، والصحيح أن ذلك في حجة الوداع كما رواه<sup>(٥)</sup> انتهى. ورواه أيضاً البزار<sup>(٦)</sup>: «عام الفتح»<sup>(٧)</sup>، ويمكن الجمع بأنه زاره أيضاً في مرض آخر عام الفتح<sup>(٨)</sup>، «إلا ابنة لي» اسمها عائشة كما ذكرته في الزهر وشرحه، وإن حدث له بعد ذلك أولاد كثيرة، ثم

طبيباً»، فدعا له الحارث بن كلدة فنظر إليه فقال: ليس عليك بأس ثم وصف له تمر عجوة وحبلة يطبخان (يطحنان) ويحسوهما (ونحوهما) فيبراً). وفي معرفة الصحابة (١٥٨/٦): من طريق محمد بن إسحاق، عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه بنحوه. بلفظ: (مرض سعد ﷺ وهو مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع، فعاده رسول الله ﷺ. فقال: يا رسول الله، ما أراني إلا ألم بي، فقال النبي ﷺ: «إني لأرجو أن يشفيك الله، حتى يُضرب بك قوم وينتفع بك آخرون»، ثم قال للحارث بن كلدة الثقفي: «عالج سعداً ممّا به»، فقال: والله إني لأرجو شفاؤه فيما معه في رحله، هل معكم من هذه التمرة العجوة شيء؟ قالوا: نعم، فصنع له الفريقة، خلط له التمر بالحلبة، ثم أوسعها سمناً، ثم أحساها إياه، فكأنما نشط من عقال).

(١) انظر: جمهرة اللغة (٦٦٦/٢)، وانظر: ابن فارس، مقاييس اللغة (١٨١/٤)، وانظر: الكجراتي، مجمع بحار الأنوار، (٦٩٥/٣).

(٢) أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، وقال إمام الحرمين في حقه: ما من شافعي المذهب إلا وللشافعي عليه منة، إلا أحمد البيهقي فإن له على الشافعي منة، من مؤلفاته: السنن الكبير، والسنن والآثار، ت: (٥٤٥٨). انظر: وفيات الأعيان، (٧٥/١-٧٦)، الذهبي، سير أعلام النبلاء، (١٦٤/١٨-١٦٩).

(٣) البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوِجْردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (٤٥٨هـ)، السنن الصغير للبيهقي، تحقيق عبد المعطي أمين قلججي، ط١، (جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي - باكستان)، باب الوصية بالثلث، (٣٦٩/٢).

(٤) المرجع السابق.

(٥) المرجع السابق.

(٦) هو: حمد بن عمرو بن عبد الخالق البصري. قيل عنه: الشيخ، الإمام، الحافظ الكبير، من مصنفاته: المسند الكبير، (ت: ٢٩٢هـ). انظر: الذهبي، السير، (٥٥٤/١٣)، وانظر: ابن العماد، الشذرات، (٣٨٧/٣).

(٧) انظر: البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي (٢٩٢هـ)، مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وآخرون، ط١، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، (٢٩٣/٣).

(٨) انظر: ابن حجر، أحمد بن علي أبو الفضل العسقلاني الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة - بيروت، (٣٦٤/٥).

المراد بالحصر المذكور حصرًا خاصًا، فإنه كان ورثته بالتعصيب من بني عمّه، فيكون التقدير: ولا يرثني بالفرض إلا ابنة لي «أفأصدق» يحتمل أن يريد الصدقة المنجزة في الحياة لأنها في مرض الموت كالوصية، ويحتمل أنه يريد بالصدقة الوصية بالإعطاء بعد الموت، ويؤيد الأول قوله في الرواية الأخرى «أفأوصي بثلثي مالي» أخرجها البخاري في كتاب الوصايا، «فالشطر» قيده الزمخشري<sup>(١)</sup> في الفائق بالنصب بفعل مضمّر<sup>(٢)</sup>، أي أوجب الشطر، وقال السهيلي<sup>(٣)</sup> في أماليه: "الخفض أظهر من النصب، لأن النصب بإضمار [٢٠١/ب] فعل"<sup>(٤)</sup>، والخفض مردود على قوله: «بثلثي» والمراد بالشطر هنا: النصف بدليل التصريح في رواية البخاري بلفظ: «أفأوصي بالنصف»<sup>(٥)</sup>، «قال: فالتث» وهو بالنصب على الإغراء، أو بفعل مضمّر غير فعل الإغراء أي: هب التث، وعليه اقتصر الزمخشري في الفائق<sup>(٦)</sup>، وبالرفق على أنه فاعل بفعل مقدر، أي: يكفيك التث، أو خبر مبتدأ محذوف أي: المشروع التث، أو مبتدأ حذف خبره أي: التث مشروع، وضعف القرطبي<sup>(٧)</sup> تقدير الفعل في الرفق والنصب<sup>(٨)</sup> لأن الفعل لا يحذف إلا إذا دل عليه

(١) هو: القاسم محمود بن عمر الزمخشري، قيل عنه: الإمام الكبير في التفسير والحديث والنحو واللغة وعلم البيان، كبير المعتزلة، من مؤلفاته: الكشاف، والفائق، وتوفي عام (٥٨٣هـ). انظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان، (١٦٨/٥-١٧٣)، والذهبي، سير أعلام النبلاء، (١٥١/٢٠-١٥٥).

(٢) الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (٥٣٨هـ)، الفائق في غريب الحديث والأثر، تحقيق: علي محمد الجاوي-محمد أبو الفضل إبراهيم، ط ٢، (دار المعرفة - لبنان)، (٢٤٤/٢).

(٣) هو: أحمد بن أصبغ بن حسين الخثعمي السهيلي، قيل عنه: كان السهيلي واسع المعرفة، غزير العلم، نحوياً، متقدماً، لغوياً، عالماً بالتفسير وصناعة الحديث. من مؤلفاته: الروض الأنف، ونتائج الفكر، توفي عام (٥٨١هـ). انظر: الإربلي، وفيات الأعيان، (١٤٣/٣-١٤٤)، وانظر: الذهبي تذكرة الحفاظ، (٩٦/٤).

(٤) السهيلي، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله الأندلسي (٥٨١هـ)، أمالي السهيلي، تحقيق: محمد إبراهيم البناء، ط ١، (٧٨).

(٥) سبق تخريج الحديث ص ٢٧.

(٦) انظر الزمخشري، الفائق في غريب الحديث والأثر، (٢٤٤/٢). سبق تخريج الحديث .

(٧) هو: أحمد بن عمر بن إبراهيم أبو العباس القرطبي، كان بارعاً في الفقه والعريضة، عارفاً بالحديث، من مؤلفاته: شرح مختصر صحيح مسلم وسماه المفهم، وكشف القناع عن الوجد والسماع، (ت: ٦٥٦هـ). انظر: الصفدي، الوافي بالوفيات، (١٧٣/٧)، وانظر: ابن سالم مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، (٢٧٨/١).

(٨) انظر: القرطبي، أبو العباس أحمد بن عمر (٦٥٦هـ)، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ط ١، (دار ابن كثير، دمشق-بيروت)، (٥٤٥/٤).

دليل، «كثير» بالمثلثة، قال عبد الحق<sup>(١)</sup>: «وفي بعض الطرق كبير بالموحدة»<sup>(٢)</sup>، قيل: فينبغي أن ينقص من الثلث، كما في الرواية الأخرى المذكورة من بعد، ويحتمل أن يكون التقدير: والثلث كثير أو كبير أجره، وقال الشافعي: (يحتمل أن يكون معناه كثير أي غير قليل وهذا أولى معانيه)<sup>(٣)</sup> كما قال، «إنك» يجوز فتح الهمزة على تقدير حرف الخفض، أي: لأنك، والأحسن كسرهما على الاستتفاف، والجملة معلل بها كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾ [يوسف: ٥٣] نظيره الوجهان في التلبيبة في (إن الحمد لك والملك) كما سبق في التعليل هنا في اعتبار المظنة، لعدم انضباط الحالة المؤدية للفقر والتكفف، «أن تذر» قال القاضي عياض<sup>(٤)</sup>: «روينا بفتح الهمزة وكسرها وكلاهما صحيح»<sup>(٥)</sup> وتبعه النووي، فالفتح على أنها مصدرية والكسر على الشرط<sup>(٦)</sup>، ولكن رجح القرطبي الفتح وقال: «الكسر لا معنى له»<sup>(٧)</sup>، ثم على الفتح يكون محل «أن تذر» رفع بالابتداء و«خير» الخبر، والجملة خبر إن من قوله: إنك، وعلى الكسر يكون «خير» خبراً لمبتدأ محذوف مقرون بفاء الجواب، أي: فهو خير، قال ابن مالك<sup>(٨)</sup>: «على حدّ قرأه

(١) هو: عبد الحق بن عبد الرحمان بن عبد الله بن الحسين الإشبيلي، المعروف في زمانه: بابن الخراط، ولد سنة (٥١٠هـ، وقيل: ٥١٤هـ)، قيل عنه: كان فقيهاً، حافظاً، عالماً بالحديث وعلوه، عارفاً بالرجال، موصوفاً بالخير والصلاح، من مؤلفاته: الجمع بين الصحيحين، والمعتل من الحديث، (ت: ٥٥٨١هـ). انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، (١٩٨/٢٠)، (١٩٩)، وانظر الذهبي، تذكرة الحفاظ، (٩٧/٤).

(٢) الإشبيلي، أبو محمد عبد الحق بن عبد الرحمن (٥٨٢ هـ)، الجمع بين الصحيحين، ط ١، (دار المحقق للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية)، (٥٧٠/٢).  
(٣) الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس (٢٠٤هـ)، الأم، (دار المعرفة - بيروت)، (١٠٦/٤).

(٤) القاضي أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي، قيل عنه: كان إمام وقته في الحديث وعلومه والنحو واللغة، من مصنفاته: مشارق الأنوار، والتنبيهات، (ت: ٥٥٤٤هـ). انظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان، (٤٣٨/٣)، وانظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، (٢١٢/٢٠).  
(٥) أبو الفضل، عياض بن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبي السبتي، أبو الفضل (٥٤٤هـ)، شرح صحيح مسلم للقاضي عياض المسمى إكمال المعلم بفوائد مسلم، تحقيق: الدكتور يحيى إسماعيل، ط ١، (دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر)، (٣٦٣/٥).

(٦) النووي، المنهاج، (٧٧/١١).

(٧) القرطبي، المفهم، (٥٤٤/٤).

(٨) محمد بن عبد الله بن عبد الله بن مالك الطائي الحياتي، ولد سنة: (٦٠٠هـ، وقيل: ٥٦٠١هـ)، قيل عنه: كان إماماً في اللغة إماماً في حفظ الشواهد وضبطها، إماماً في القراءات وعلوها، من مؤلفاته: الألفية، وتسهيل الفوائد، (ت: ٥٦٧٢هـ). انظر: السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، =

طاووس<sup>(١)</sup> عن أبيه: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الَّتِي تَمَىٰ قُلُوبُ إِصْلَاحٍ لَّهُمْ خَيْرٌ﴾ [البقرة: ٢٢٠]، قال: فهذا وإن لم يصرح فيه بأداة شرط فإن الأمر تضمن معناه، أي: تصلح لهم فذلك خير<sup>(٢)</sup>، وسبق الكلام في باب المسح على الخفين على (تذر) وأنه هل سُمِعَ لها فعلٌ ماضٍ أو لا.

«عالة»: جمع عائل وهو الفقير<sup>(٣)</sup>، أما ذو العائلة فيقال: أعال فهو مُعِيل. «يتكفون»: من الكف أي: يبسطون أكفهم بالسؤال، وقيل: المعنى يسألون الناس ما في أكفهم، وقيل: المعنى يسألون الناس كفافاً، أو يسألون ما يكفهم عن الجوع، حكى الأقوال الثلاثة صاحب التنقيب على المذهب<sup>(٤)</sup>، ويؤيد الأول ما في مسلم من رواية: «يتكفون الناس»<sup>(٥)</sup>، وقال: بيده، وربما يؤيد القول الثاني أيضاً، «وإنك لن تتفق» يجوز في همزته الوجهان السابقان في: «إنك أن تذر»، «أجرت» أي: أعطاك بها أجراً «في امرأتك» أي: في فمها، وخصها بالذكر دون سائر من يُنفق عليه لعود منفعتها التي هي بسبب إنفاقه إليه، ومعنى ذلك أن المباح إذا قصد به وجه الله تعالى صار طاعة مثاباً عليه، وقد نبه عليه بقوله: «حتى ما تجعل في في امرأتك» لأمرين أحدهما: أن ذلك إنما يكون في العادة عند الملاعبة والتلذذ وقضاء الشهوة الدنيوية فيكون أبعَدَ عن قصد الطاعة في ذلك الوقت<sup>(٦)</sup>، والثاني: أنه تنبيه على مطلق النفقة على الزوجة فأراد تعريفه أن الثواب حاصل عند قصد وجه الله تعالى وإن كانت النفقة في مقابلة ما يستوفيه من الاستمتاع<sup>(٧)</sup>، «أخلف بعض أصحابي» حذف منه حرف الاستفهام أي: أخلف، قال القاضي: «معناه أخلف بمكة، وقال

(١/٨/٦٧)، وانظر: الزركلي، الاعلام، (٦/٢٣٣).

(١) هو: طاووس بن كيسان الفارسي، قيل عنه: كان من عباد أهل اليمن، ومن سادات التابعين، مستجاب الدعوة، حج أربعين حجة، (ت: ٥١٠٦). انظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، (٦/٦٦-٧٠)، وانظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، (٥/٣٨-٤٨).

(٢) محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الحياتي، (٦٧٢هـ-)، شواهد التوضيح والتصحیح لمشكلات الجامع الصحيح، تحقيق: الدكتور طه محسن، ط ١، (مكتبة ابن تيمية)، (١/١٩٢).

(٣) انظر: ابن منظور، لسان العرب، (١١/٤٨٨).

(٤) محمد بن معن بن سلطان الشيباني، قيل عنه: كان فقيهاً إماماً مناظراً أديباً قارئاً بالسيح، من مؤلفاته: التنقيب على المذهب: يقع في جزأين، (ت: ٥٦٤٠). انظر: ابن قاضي، طبقات الشافعية، (٢/٨٩).

(٥) سبق تخريج الحديث.

(٦) انظر: النووي، المنهاج، (١١/٧٧).

(٧) انظر: المرجع السابق.

[٢٠٢/أ] ذلك إما إشفاقاً من موته بمكة بعد أن هاجر منها وتركها لله تعالى، خشياً أن يقدح ذلك في هجرته أو في ثوابها، وإما أن يكون خشياً مجرد تخلفه عنهم بسبب المرض، لأنهم كانوا يكرهون الرجوع فيما تركوه لله تعالى<sup>(١)</sup>، ويدل للأول ما في الصحيحين «وكان يكره أن يموت بالأرض التي جاء<sup>(٢)</sup> منها» وزعم عبد الحق أنها من أفراد مسلم<sup>(٣)</sup>، وليس كذلك فإنها في البخاري أيضاً في كتاب الوصايا، ولفظ رواية مسلم: «دخل ﷺ إلى سعد يعود بمكة، فبكى فقال: ما يبكيك؟ فقال: قد خشيت أن أموت بالأرض التي هاجرت منها كما مات سعد بن خولة<sup>(٤)</sup>، فقال ﷺ: «اللهم اشف سعد<sup>(٥)</sup> ثلاث مرات» الحديث، ويدل له أيضاً في الحديث قوله ﷺ: «ولعلك أن تخلف حتى ينتفع بك أقوام ويضر بك آخرون» ويدل للثاني ما جاء في رواية «أخلف عن هجرتي»، قال القاضي: قيل: كان حكم الهجرة باقياً بعد الفتح بهذا الحديث، وقيل: إنما كان ذلك لمن هاجر قبل الفتح، أما بعده فلا، لقوله ﷺ في الفتح: «لا هجرة ولكن جهاد ونية»<sup>(٦)</sup>.

«ولعلك أن تخلف»: المراد بالتخلف هنا طول العمر والبقاء، ففيه التنبيه على فضل طول العمر الذي فيه الازدياد من أفعال الخير<sup>(٧)</sup>.

«حتى ينتفع بك أقوام ويضر بك آخرون»: هو من أعلام النبوة فإن سعداً رضي الله

(١) القاضي عياض، إكمال المعلم، (٣٦٥/٥).

(٢) الرواية: «التي هاجر منها» وليست: «التي جاء منها».

(٣) الإشبيلي، الجمع بين الصحيحين، (٥٦٩/٢).

(٤) هو: سعد بن خولة القرشي العامري من بني مالك بن حسل بن عامر بن لؤي، وقيل من حلفائهم، وقيل من مواليتهم ﷺ، أسلم من السابقين، وهاجر إلى أرض الحبشة الهجرة الثانية، وذكره بعضهم في أهل بدرن ت: (عام حجة الوداع). انظر: ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين (٦٣٠هـ)، أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، ط ١، (دار الكتب العلمية)، (٤٢٧/٢)، انظر: ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (٨٥٢هـ)، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، ط ١، (دار الكتب العلمية - بيروت)، (٤٥/٣).

(٥) هو: سعد بن مالك بن أهيب، ويقال له: ابن وهيب بن عبد مناف القرشي الزهري، أبو إسحاق، بن أبي وقاص. أحد العشرة وآخرهم موتاً، وكان أحد الفرسان، وهو أول من رمى بسهم في سبيل الله، وهو أحد الستة أهل الشورى. ت: (سنة خمس. وقيل غيرها). انظر: ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة، (٤٥٢/٢)، وانظر: ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، (٦١-٦٢/٣).

(٦) القاضي عياض، إكمال المعلم، (٣٦٥/٥).

(٧) انظر: النووي، المنهاج، (٧٨/١١).

تعالى عنه عاشَ بعد ذلك نبيًّا وأربعين سنة حتى فتح العراق وغيره، وانتفع به أقوام في دينهم ودنياهم وتضرَّرَ به الكفار في دينه ودنياهم، فقتلوا وسُبيت نساؤهم وأولادهم وغنمت أموالهم ودمأؤهم<sup>(١)</sup>، وفي ذلك تسلية لسعدٍ عن كراهة ما خشيه من الموت، أو من التخلف، على ما في الثاني من بُعد، وفي كتاب الطب لأبي نعيم<sup>(٢)</sup> أنه ﷺ: (لما عادَ سعدًا بمكة قال: ادع لي طبيبًا، فدعا له الحارث بن كلدة، فنظر إليه فقال: ليسَ عليك بأسٌ ثمَّ وصفَ له تمرَ عجوةٍ وحلبة يُطبخان (يُطحنان) ويحسوهما (ونحوهما) فيبراً) وفي رواية له: (أنَّ سعدًا كان مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع، فعاده فقال: يا رسول الله: ما أراني إلا لما بي. فقال: «إني لأرجو أن يشفيك الله حتى يضرَّ بك قومًا وينفع بك آخرين»، ثمَّ قال للحارث بن كلدة: «عالج سعدًا ممَّا به»، فقال: إني لأرجو أن يكون شفاؤه ممَّا معه في رحله ثمَّ قال: هل معكم من هذه التمرة العجوة شيء؟ قالوا: نعم، قال: فصنع له بحلبة ثمَّ أوسعها سمناً فتحسأها (فحسأها) فكانما أنشط من عقال).

«اللهم أمض لأصحابي هجرتهم» أي: اجعل هجرتهم مقبولة خالصة ولا تردهم على أعقابهم، أي: لا تترك هجرتهم لغواً وترجعهم عن مستقيم حالهم المرضية فيرجعوا خائبين، يُقال: رجع فلان على عقبيه إذا رجع خائباً<sup>(٣)</sup>، قيل: ففيه دليل على أن بقاء المهاجر بمكة قادح فيه حيث كان، لكن قال القاضي: (ولا دليل فيه لأنه يحتمل إنه دعا لهم دعاء عاماً)<sup>(٤)</sup>. «البائس» بالمدِّ والهمز اسم فاعل من البؤس وهو: أثر الفقر وسوء الحال<sup>(٥)</sup>، «سعد بن خولة» أوضحت في الزهر المراد بالتعرض له هنا، وما وقع في البخاري من ذكر ابن عقرء، وهل كانت وفاة سعدٍ هذا في الفتح أو في حجة الوداع، وفوائد أخرى مهمة ينبغي مراجعتها، «يرثي له رسول الله ﷺ» هذا من قول سعدٍ، وقد جاء مفسراً في بعض الروايات، لكن قال القاضي: (وأكثر ما جاء إنه من قول الزهري)<sup>(٦)</sup> فكان [٢٠٢/ب] ينبغي للمصنف

(١) انظر: المرجع السابق.

(٢) هو: أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني، قيل عنه: الإمام الحافظ المؤرخ الكبير، لم يكن في أفق من الأفاق أحفظ ولا أسند منه، من مؤلفاته: حلية الأولياء، وتاريخ أصبهان، (ت: ٥٤٣٠هـ). انظر: الإربلي، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، (٩١/١)، وانظر: العكري، شذرات الذهب، (٣٦/١).

(٣) انظر: الأزهري، تهذيب اللغة، (٣٤٢/١٠).

(٤) القاضي عياض، إكمال المعلم، ٣٦٦/٥.

(٥) انظر: النووي، المنهاج، (٧٩/١١).

(٦) القاضي عياض، شرح صحيح مسلم، (٣٦٧/٥).

أن يذكر الزهري لذلك، و«يرثي» بالمثلثة مضارع رثيت الميِّت مرثية، ورثوته إذا بكيت عليه وعددت محاسنه ونحو ذلك، «أن مات بمكة» بفتح أن ولا يجوز الكسر لأنه أمرٌ انقضى، وجوزه السفاقي<sup>(١)</sup> بناءً على القول بأنه مات بعد ذلك فرثاه خوفاً عليه من ذلك، قال القاضي: (يحتمل أن يكون قوله: أن مات بمكة مرفوعاً، ويرثي له: من كلام غيره تفسير المعنى البائس)<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

### المطلب الثالث: الحديث الثالث

«لَوْ أَنَّ النَّاسَ»<sup>(٣)</sup>: يحتمل أن يكون (لَوْ) للتمني فلا جواب لها على حد قوله: ﴿لَوْ أَنَّ لِي كَرَّةٌ﴾ [الزمر: ٥٨] وأن تكون شرطية، والجواب: محذوفاً، أي: لكان حقاً «غضوا» أي: نقصوا، يُقال: غضَّ يغضُّ بالضمُّ أي: وضع ونقص، وليس عليه في هذا الأمر غضاضة أي: ذلة ومنقصة<sup>(٤)</sup>، روي عن الصديق: أوصى بالخمس<sup>(٥)</sup>، وعن علي نحوه<sup>(٦)</sup>، وعن ابن عمر بالربع<sup>(٧)</sup>، وهو ظاهر قول ابن عباس، وبه قال

ابن عباس<sup>(٨)</sup>، وعن آخرين السُّدس<sup>(٩)</sup>، وعن آخرين بدونه، وعن آخرين بالعشر، وقيل: غير ذلك، والله أعلم.

### الخاتمة:

الحمدُ لله على التمام، والحمدُ لله الذي بنعمته تتم الصالحات، الحمدُ لله الذي

(١) هو: عبد الواحد بن التين الصفاحي، قيل عنه: الإمام العلامة الهمام المحدث الراوية المفسر المتفنن المتبحر، (ت: ٥٦١١هـ). انظر: محمد بن محمد بن عمر بن قاسم مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، خرجه وعلق عليه: عبد المجيد خيالي، ط ١، ٢٠٠٣م، (دار الكتب العلمية - بيروت)، (١/٢٤٢).

(٢) انظر: القاضي عياض، شرح صحيح مسلم، المسمى إكمال المعلم بفوائد مسلم، (٥/٣٦٧).

(٣) عن إبراهيم بن موسى الرازي، أخبرنا عيسى يعني ابن يونس (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو كريب، قالوا: حدثنا وكيع (ح) وحدثنا أبو كريب، حدثنا ابن نمير، كلهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ابن عباس قال: لو أن الناس غضوا من الثلث إلى الربع، فإن رسول الله ﷺ قال: «الثلث، والثلث كثير». أخرجه مسلم في صحيحه (٣/١٢٥٣)، كتاب الوصية، باب الوصية بالثلث (١٦٢٩).

(٤) انظر: الرازي، معجم مقاييس اللغة، (٤/٣٨٣).

(٥) الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني (٢١١هـ—)، المصنف، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط ٢، (المجلس العلمي - الهند)، (٩/٦٦).

(٦) المرجع السابق. ٦٦/٩.

(٧) لم أجد لها عن ابن عمر وإنما وجدتها عن عمر ﷺ. ابن عبد البر، الاستذكار، (٨/٣٨٣).

(٨) ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد العبسي الكوفي (٢٣٥هـ—)، المصنف، مكتب الدراسات والبحوث في دار الفكر دار الفكر [طبعة أخرى]، (٧/٣٠٦).

(٩) انظر: ابن أبي شيبة، المصنف، (٧/٣٠٧).

تفضل عليّ بتحقيق هذه الجزئية من هذا المخطوط، أسأل الله أن يتقبل هذا العمل، وأن يجعله خالصاً لوجهه العظيم، وما كان من صواب فيه فمن الله وحده، وما كان من خطأ فمن نفسي والشيطان، فأستغفر الله وأتوب إليه.

ثمّ إنّي في ختام هذا العمل أخصُّ أهمّ ما تبين من خلاله؛ من النتائج والتوصيات العلميّة:

#### أولاً: أبرز النتائج:

- ١- ظهور المكانة العلميّة لكتاب (جمع العدة لفهم العمدة)، وذلك من خلال غزارة مادته وتحقيق مسائله، ممّا يجعله أحد الشروح المهمّة الحقيقة بالاعتناء والدراسة.
- ٢- اشتمال هذا الكتاب على العديد من العلوم: كالتفسير، وأصول الفقه، والفقه، والنحو، فهو مصدرٌ علميٌّ، وموردٌ نافعٌ في شتى المسائل من سائر العلوم.
- ٣- إثراء المؤلف شرحه للأحاديث بالاستدلال والتعضيد لما يقرّره، إمّا بالآيات القرآنيّة، أو الأحاديث النبويّة، أو أشعار العرب، أو غير ذلك ممّا يعتمد عليه في الاستدلال.

٤- سعة علم المؤلف وغزارة فقهه، وهذا يظهر في ذكر المسائل الفقهية وذكر آراء المذاهب، مع زيادة عنايته بمذهب الشافعية، إلّا أنّ ذلك لم يحلّ دون ظهور شخصيته العلميّة؛ فلم يقتصر جهده على الجمع والنقل فحسب، بل أثرى ذلك بكثيرٍ من تقاريراته واجتهاده في المسائل.

#### ثانياً: أهمّ التوصيات:

١. ما تبين من أهميّة هذا الكتاب ومكانته يجعل العناية بإكمال تحقيق مخطوطته حريّةً بالباحثين والمختصّين بعلم السنّة وفقهها.
  ٢. جلاله قدر الإمام: محمد عبد الدائم البرماوي، تدعو إلى الاعتناء بترائه رحمه الله، من جهة تحقيقه وإيرازه لطلاب العلم والعلماء، ومن جهة إجراء الدراسات الموضوعيّة حول منهجه ونتاجه العلمي.
  ٣. الاعتناء بتحقيق المخطوطات التي تمثّل تراث الأمة العلمي -وخصوصاً في علوم الشريعة، وخاصّة علوم السنّة- هو أمرٌ ينبغي الأزيد فيه، والمبالغة في تجويده ونفع طلاب العلم والأمة به.
- وصلّى الله على نبيّنا محمّدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين.

## قائمة المصادر والمراجع:

- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (٨٥٢هـ)، إنباء الغمر بأبناء العمر، تحقيق: د حسن حبشي، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية- لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر.
- السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد (٩٠٢هـ) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت.
- الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الدمشقي (١٣٩٦هـ) الأعلام، ط٥، دار العلم للملايين.
- الباباني، هدية العارفين، (١٨٦/٢)، العلمي، عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن الحنبلي، أبو اليمن، مجير الدين (٩٢٨هـ)، الأئس الجليل بتاريخ القدس والخليل، تحقيق: عدنان نباتة، مكتبة دنديس - عمان.
- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني (١٢٥٠هـ)، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، دار المعرفة - بيروت.
- القسطلاني، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (٩٢٣هـ)، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ط٧، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر.
- ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، تحقيق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر-سوريا، ١٤٠٦، ١٩٨٦م.
- ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، تحقيق ودراسة: ربيع بن هادي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، السعودية، ط١، ١٤٠٤، ١٩٨٤م.
- زين الدين العراقي، شرح التبصرة والتذكرة، تحقيق: عبد اللطيف الهميم-ماهر ياسين فحل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٣، ٢٠٠٢م.
- الكحلاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين (١١٨٢هـ)، التخيير لإيضاح معنى التيسير، تحقيق: محمد صبحي، ط١، مكتبة الرشد، الرياض - المملكة العربية السعودية.
- الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (٣٩٣هـ)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط٤، (دار العلم للملايين - بيروت).
- الأزهرى، محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي، أبو منصور (٣٧٠هـ)، الزاهر فى غريب أفاظ الشافعي، تحقيق: مسعد عبد الحميد السعدني، (دار الطلائع).
- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (٦٧٦هـ)، المجموع شرح المهذب، (دار الفكر).
- المنذري، الحافظ عبد العظيم بن عبد القوي (٦٥٦هـ)، مختصر سنن أبي داود، تحقيق: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١، (مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية).
- ابن رسلان، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي المقدسي الرملي الشافعي (٨٤٤هـ)، شرح سنن أبي داود، تحقيق: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط، ط١، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية.

- ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (٤٦٣هـ)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق؛ مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، (وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب).
- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (٦٧٦هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ط٢، (دار إحياء التراث العربي - بيروت).
- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (٨٥٢هـ)، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، ط١، دار الكتب العلمية.
- ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (٨٠٤هـ)، البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، ط١، دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض - السعودية.
- الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد (٤٧٤هـ)، المنتقى شرح الموطأ، ط١، (مطبعة السعادة - بجوار محافظة مصر).
- البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جُردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (٤٥٨هـ)، السنن الصغير للبيهقي، تحقيق عبد المعطي أمين قلعي، ط١، (جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي - باكستان).
- البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خالد بن عبيد الله العنكي (٢٩٢هـ)، مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وآخرون، ط١، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة.
- ابن حجر، أحمد بن علي أبو الفضل العسقلاني الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة - بيروت.
- الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (٥٣٨هـ)، الفائق في غريب الحديث والأثر، تحقيق: علي محمد الجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم، ط٢، (دار المعرفة - لبنان)، (٢٤٤/٢).
- السهيلي، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله الأندلسي (٥٨١هـ)، أمالي السهيلي، تحقيق؛ محمد إبراهيم البناء، ط١.
- القرطبي، أبو العباس أحمد بن عمر (٦٥٦هـ)، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ط١، (دار ابن كثير، دمشق - بيروت).
- الإشبيلي، أبو محمد عبد الحق بن عبد الرحمن (٥٨٢هـ)، الجمع بين الصحيحين، ط١، (دار المحقق للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية).
- الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس (٢٠٤هـ)، الأم، (دار المعرفة - بيروت).
- أبو الفضل، عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن يحيى السبتي، أبو الفضل (٥٤٤هـ)، شرح صحيح مسلم للقاضي عياض المُسمَى إكمال المُعَلِّم بفوائد مُسلم، تحقيق؛ الدكتور يحيى إسماعيل، ط١، (دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر).
- محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجبالي، (٦٧٢هـ)، شواهد التوضيح والتصحیح لمشكلات الجامع الصحيح، تحقيق؛ الدكتور طه حسين، ط١، (مكتبة ابن تيمية).
- الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني (٢١١هـ)، المصنف، تحقيق؛ حبيب الرحمن الأعظمي، ط٢، (المجلس العلمي - الهند).
- ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد العبسي الكوفي (٢٣٥هـ)، المصنف، مكتب الدراسات والبحوث في دار الفكر دار الفكر [طبعة أخرى].

- العليمي عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن الحنبلي، أبو اليمن، مجبر الدين (٩٢٨هـ)، الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، تحقيق: عدنان يونس عبد المجيد نباتة، مكتبة دنديس - عمان.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (٢٧٥هـ)، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
- مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (٢٦١هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله الجعفي، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة.
- الحاج خليفة، مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني، (١٠٦٧هـ)، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مكتبة المثنى - بغداد.